

3058 - حكم خياطة المرأة ملابس النساء على الموضة - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تسألوا سماحتكم عن الخياطة للنساء اذا طلبت المرأة من هذه المرأة التي تعمل في الخياطة انت خيط لها على الموضة كما يقال عند النساء فما هو توجيهكم؟ هل تستجيبوا لها؟ ام كيف تتصرف؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

اذا كانت الموضة تخالف الشرع لا تستجيب تخيط لها خياطة توافق الشرع لا تخالفه فاذا كانت الخياطة التي تريدها المرأة تخالف الشرع المطهر بان تكون تبدي شيئا من العورة هذه خياطة يبدأ منها ما بين السرة والركبة هذا لا يجوز - [00:00:20](#)

او ضيقة جدا تبدي حجم الاعضاء حجم العضلة لا يجوز هذا ايضا. اما اذا كانت خياطة لا يحصل بها ملمومة تناسب الحريم وليس فيها عورة ولا صديق يبين حجم العورة - [00:00:50](#)

ولا حرج في ذلك. لكل الناس لهم شكلهم وله عاداتهم. والملابس امور عادية لكل اهل بلد وكل قوم حوائج بهذا الشيء. فاذا خالفناهم على عواندهم وطريقتهم التي يلبسونها في قنصهم وسراويلهم فلا بأس - [00:01:10](#)

ذلك القميص الذي تخيطه ليس فيه ما يبين العورة التي بين السرة والركبة. نعم - [00:01:30](#)